

استئناف

القرار رقم (IR-2021-317)

الصادر في الاستئناف رقم (ZI-27354-2020)

اللجنة الاستئنافية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات

ضريبة الدخل في مدينة الرياض

المغاتيج:

ربط زكوي تقديري . مدة نظامية . قبول الاستئناف من الناحية الشكلية

الملخص:

طالبة المستأنفة بالغاء قرار الدائرة الابتدائية بشأن الربط الزكوي الضريبي للأعوام من ١٤٢٠م وحتى ١٤٢٦م المطعون عليه، استناداً إلى أنه تقدم باعتراضه خلال المدة النظامية ولكن وجود خلل في موقع الهيئة لم تستلم خطاب الاعتراض في حينه وتم طلب تقديم الاعتراض يدوياً وقبول بالرفض من فرع الهيئة وأرفق ما يثبت ذلك - أجابت الهيئة بأنها تمسك بصحّة إجرائهاه وسلمته وتطلب تأييد قرار دائرة الفصل - ثبت للدائرة الاستئنافية استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه، وحيث قدم المكلف ما يؤكد تقديم هذا الاعتراض خلال المدة النظامية، كما قدم المكلف صورة مستخرجة من نظام الهيئة بتاريخ ٢٤/٣/١٤٢٥هـ الموافق ٢٠٢٠/١٢/١٨م، ثبت تقديمها للاعتراض على خطابات التعديل محل الطعن خلال المدة النظامية - مؤدى ذلك: قبول استئناف المكلف.

المستند:

- المادة (١٨٦) من نظام المرافعات الشرعية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (١٧) بتاريخ ٢٢ / ١٠ / ١٤٣٥هـ.
- المادة (٢٢) من لائحة جبایة الزکاة الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٢٠٨٢) وتاريخ ١٤٣٨/٦/١هـ.

الواقع:

الحمد لله، والصلوة والسلام على رسول الله، والله وصفيه ومن والاه؛ وبعد:

إنه في يوم الخميس ١٤٣٩/٢/٢٣هـ الموافق ٢٠٢١/١٤/٠٨م ، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (٦٥٤٧) وتاريخ ١٢/٢/١٤٣٩هـ،

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ ١٤٤٢/٠٣/١٤٥٣هـ، الموافق: ٢٠٢٠/٠٣/١٩، من (هوية وطنية ...) بصفته وكيلًا عن المكلف (بموجب الوكالة رقم (...، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي الرقم (٢٠٢٠-١٧٢) الصادر في الدعوى رقم (٢٦-٨٠٢١-١٩) المتعلقة بالربط الزكوي الضريبي للأعوام من ٢٠١١م حتى ٢٠١٦م. المقامة من المستأنف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتى:

عدم قبول دعوى المدعية/ مصنع شركة ... للصناعة ذات السجل التجاري رقم (...) من الناحية الشكلية.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المكلف (مصنع شركة ... للصناعة)، تقدم بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:

إذ يعترض المكلّف على قرار دائرة الفصل محلّ الطعن المنتهي إلى عدم قبول دعواه شكلاً، فإنه يدعى بأن الدائرة مقدمة القرار أشارت إلى أن نظام الهيئة يظهر بأنه تم تقديم الاعتراض بتاريخ ٢٠١٩/٣/٠٩، وقد أفاد المكلّف بأنه لم يتم رفع أي اعتراض بتاريخ ٢٠١٩/٣/٠٩. ولم يتمكن المكلّف من تحديد المستند الذي استندت عليه الدائرة، ويؤكد بأنه تم الاعتراض عن طريق تعديل الإقرارات ضمن النظام الإلكتروني للهيئة بتاريخ ٢٠١٨/١٢/٠٣. أي ضمن المهلة النظامية وأرفق صورة من مستخرج النظام، ولو جود خلل بالنظام لم يستلزم خطاب الاعتراض وتم أخذ صورة من الشاشة تؤكّد بأنه تم استلام الاعتراض رقم (٣٥٠٢٧٧٩٥٣) وتاريخ ٢٠١٨/١٢/٠٣م. إضافة إلى مخاطبة فرع الهيئة بالدمام بوجود خلل بالنظام والرغبة بتقديم الاعتراض يدوياً، إلا أن ذلك قوبل بالرفض من فرع الهيئة، وتم الدخول للنظام ورفع الاعتراض برقم مرجعي (٤٠٠٠١٩٣٠١٩) وتاريخ ٢٠١٨/١٢/٠٥، وعليه فيطالع المكلّف بقبول الاستئناف شكلاً والنظر في موضوعه ونقض قرار دائرة الفصل لما تقدّم من أسباب.

وفي يوم الثلاثاء ١٤٤٣هـ، الموافق ٢١/٨/٢٠٢٤م، قررت الدائرة عقد جلسة ترافع إلكتروني لمدة (١٠) أيام، فورد من الهيئة مذكرة جوابية تجيب فيها عن استئناف المكلف، بأنها تؤكد على وجة نظرها المقدمة أمام دائرة الفصل، كما أن قرار دائرة الفصل محل استئناف المكلف كان متواافقاً مع المادة (٢٢) من لائحة جيابة الزكاة، كما تطلب الهيئة من الدائرة عدم قبول أي طلبات جديدة للمكلف

استناداً على المادة (١٨٦) من نظام المرافعات الشرعية، وتمسّك الهيئة بصحّة إجرائها وسلامتها وتطلب ردّ استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل لما تقدّم من أدلة.

وفي يوم الثلاثاء بتاريخ ٢٨/٢/١٤٤٣هـ الموافق ٠٥/١٠/٢٠٢٣م، وبعد الاطلاع على المذكرة الخاصة بالاستئناف والرد عليهما، وبعد فحص ما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، تقرر لدى الدائرة أن القضية قد أصبحت جاهزة للفصل وإصدار القرار في موضوعها، وعليه قررت قفل باب المرافعة وجز القضية للفصل فيها.

الأسباب:

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبيّن للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، خلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

من حيث **الموضوع**، وبعد اطلاع الدائرة على ملف الدعوى، وحيث يكمّن اعتراف المكلف في أنه تقدّم باعترافه خلال المدة النظامية ولكن وجود خلل في موقع الهيئة لم تستلم خطاب الاعتراض في حينه وتم طلب تقديم الاعتراض يدوياً وقبوله بالرفض من فرع الهيئة وأرفق ما ثبّت ذلك، في حين دفعت الهيئة بأنها تتمسّك بصحّة إجرائها وسلامتها وتطلب تأييد قرار دائرة الفصل. وحيث إن الهيئة قد أصدرت خطاب تعديل بشكل آلي لعام ٢٠١١م بتاريخ ١٤٤٠/٢/٢٨هـ. الموافق ٠٧/١١/٢٠٢٣م. وخطابات التعديل الصادرة آلياً للأعوام ١٤٠٢م، ١٤٠١م، ١٤٠١٦م، كانت بتاريخ ٢٧/٠٢/١٤٤٠هـ. الموافق ٠٦/١١/٢٠٢٣م، وحيث قدّم المكلف صورة مستخرجة من نظام الهيئة الاعتراف خلال المدة النظامية، كما قدّم المكلف صورة مستخرجة من خطابات بتاريخ ٢٥/٠٣/١٤٤٠هـ. الموافق ١٢/٠٨/٢٠٢٣م، ثبّت تقديمها للاعتراض على خطابات التعديل محلّ الطعن خلال المدة النظامية، الأمر الذي تخلص معه هذه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام وإعادة القضية إليها لنظرها موضوعاً.

القرار:

ولهذه الأسباب وبعد المداولة، قررت الدائرة بالإجماع ما يلي:

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف مصنع شركة ... للصناعة سجل تجاري (...), رقم (...) ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي الرقم (IZD-٢٠٢٠-١٧٢) الصادر في الدعوى رقم (ZI-٢٠٢٦-٨٠٩٦) المتعلقة بالربط الزكوي الضريبي للأعوام من ١١٠٢م وحتى ١٦٠٢م.

ثانياً: وفي الموضوع:

قبول استئناف المكلف، وإلغاء قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام، وإعادة القضية إليها لنظرها موضوعاً، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

وصَلَى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.